

المجلس العلمي التاسع والثمانون

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم شيخنا الله يحفظك ويرفع قدرك ويجزيك خير. اه هؤلاء مجموعة من الشباب في شركة من الرياض اه اه يذهبون للحج هذا العام ان شاء - [00:00:00](#)

وان شاء الله سيزهون متمتعين باذن الله تعالى. وآآ ينول صيام ثلاثة ايام. فالحج سبع اذا رجع لكن الاسكان انهم سيعودون اليوم الثاني عشر. فكيفية الصيام كيف يكون الصيام له - [00:00:17](#)

الحمد لله اذا كانوا يستطيعون ايقاع صيام ثلاثة الايام في الحج فهو الافضل. واذا لم يتمكنوا بسبب بعض الاعذار اذا اخروها حتى يرجعوا فيصوموا العشرة كاملة بعد رجوعهم الى مكان اقامتهم لا بأس عليهم ولا حرج فيهم. لاني اري والله اعلم ان كثيرا - [00:00:35](#)

من اهل العلم يرى ان تحديد الايام بهذا المكان انما هو تحديد افضلية لا تحديد ايجاب. فاذا تمكن الانسان من صيام هذه الايام الثلاثة في الحج او اوقع يوما في الحج او اوقع يومين في الحج على حسب ما يتيسر له فان هذا طيب وان لم يستطع الاستطاعة - [00:00:55](#)

فانه لا بأس عليه ولا حرج لان الواجبات تسقط بالعجز. والمشقة تجلي بالتييسير والامر اذا طاق اتسع والله عز وجل انما امرنا بان نتقيه فيما طعن فاتقوا الله ما استطعتم. ويقول النبي صلى الله عليه وسلم واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم. فاذا استطاعوا ان يوقعوا الايام كلها او بعض - [00:01:15](#)

في الحج ولم يكن في ذلك كلفة ولا مشقة عليهم فالحمد لله والا فالدين مبني على التيسير ورفع الحرج والمشقة عن المكلفين والله اعلم. شيخنا الله يحفظك ويبارك فيك ويرفع قدرك. عندنا مشكلة في مسألة اه - [00:01:35](#)

مسألة المرجئة يستدل كثير من المرجئة آآ قول النبي صلى الله عليه وسلم لم يعملوا خيرا قط لم يعملوا خيرا قط. وآآ ينكر بسبب الاعمال. وهذه الشبهة صارت في احدى البلدان شيخنا الغربية. وحدثت مناظرة - [00:01:53](#)

لكن للاسف الشديد كان الرجل المنازر يعني من قبل اهل السنة يعني ضعيف. فلو افدنا فيه وجزاكم الله خير فالحمد لله رب العالمين وبعد اولاً لابد ان نسأل من يفهم من قول النبي صلى الله عليه وسلم لم يعملوا خيراً قط. هل يفهم منه انهم لم يعملوا ايضاً؟ او - [00:02:14](#)

وليس الاسلام اصل الاسلام من الخير؟ اجبني يا شيخ سيد؟ نعم. اليس من الخير؟ طب هل يدخل في عموم هذا النفي؟ لم يعملوا خيراً قط لما لا يفهمه لما لا يفهمه مع ان الدليل عام - [00:02:37](#)

جوابه هو جوابنا على ترك الصلاة والاعمال. جوابه عن دخول اصل الاسلام مع ان مع انه لم يذكر اصل الاسلام هنا. وانما قال لم يعملوا خيراً قط نكرة في سياق النفي فتعم. فهل يدخل فيها اصل الاسلام؟ بمعنى ان الكافر ايضاً قد يدخل لان الكافر لم يعمل خيراً قط - [00:02:54](#)

لما ادخلنا اصل الاسلام مع انه لم يذكر هنا والاسلام من الخير. فالذي جعلك تدخل هذا الخير الذي هو اصل الاسلام هو الذي يجعلنا ندخل الصلاة ايضاً. لانك ستقول لا لان - [00:03:14](#)

لا يدخلها الا نفس مسلمة. فنقول اذا اذا دل الدليل على اسلام النفس فهذه النفس هي التي تدخل. وقد دل الدليل على عدم اسلام النفس التي ترك صاحبها الصلاة الترك المطلق. فالذي يخرج من ترك اصل الاسلام. انتبه. فالذي يخرج من ترك - [00:03:30](#)

الإسلام عن قوله لم يعمل خيرا قط هو الذي يجعلنا نخرج تارك الصلاة. فان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة ولا يمكن ان تكون النفس مسلمة الا اذا قامت بمقتضيات ايش؟ الايمان من الشهادتين. هل الشهادتان مذكورة في هذا الحديث؟ الجواب لا. طيب ومنها الصلاة هل الصلاة مذكورة في هذا الحديث - [00:03:50](#)

الجواب لا. طيب ومنها الزكاة هل الزكاة مذكورة في هذا الحديث؟ الجواب لا. فاذا لا يجوز لنا ان نأخذ نصا واحدا. ونترك النصوص الاخرى ثم نحاسب الناس على مقتضى هذا النص متعامين او متغافلين عن النصوص الاخرى. فمن اراد ان يبحث مسألة معينة - [00:04:10](#)

فلا بد ان يكمل درجة بحثه في النظر في النصوص المتعلقة بهذه المسألة. فهذه المسألة لما لما جعلتها مخرجة الاعمال الا اصل الاسلام. ما الذي جعلك ما الذي جعلك يعني ما الذي جعلها عندك مخرجة لكل الاعمال الا اصل الاسلام - [00:04:30](#)

مع ان الحديث قال لم يعمل خيرا قط. لم يعمل خيرا قط. لم خصصت هذا العموم باصل الاسلام؟ الذي جعلك تخصص هذا العموم باصل الاسلام هو الذي يجعلنا نخصص هذا العموم ببقية الاعمال التي دل الدليل على ان الاسلام على ان - [00:04:50](#)
من شروط صحة الاسلام كالصلاة. فاذا من الفهم الصحيح لهذا الحديث؟ ما الفهم الصحيح لهذا الحديث؟ الفهم الصحيح لهذا الحديث هو ان نجمع الدالة الاخرى هو ان نجمع معه الدالة الاخرى الدالة على ان الاعمال شرط في ركن من اركان صحة الايمان. وان الايمان قول وعمل - [00:05:10](#)

واعتقاد. اذا ما معنى قوله لم يعملوا خيرا قط؟ لم يعملوا الجواب ليس عندهم من الخير ما يوجب لهم دخول الجنة. ليس عندهم من الخير ما يوجب لهم دخول الجنة. يعني بمعنى انهم اسلموا واكتفوا من الاسلام بالشهادتين وبعض الاعمال ولم يجتهدوا - [00:05:30](#)
في تحقيق كل الواجبات ولم يجتهدوا في ترك كل المحرمات ولم يجتهدوا في تأييد فعل الواجبات بفعل المندوبات او تأييد ترك المحرمات بترك المكروهات فهم اصحاب عمل ضعيف. وجوده كعدمه. وهو قريب من قول النبي صلى الله عليه وسلم ذهب - [00:05:50](#)

المفطرون اليوم بالاجر. ما معنى هذا؟ هل هذا دليل على ان الصائم في هذا اليوم لا اجر له مطلقا؟ الجواب لا. لكن اجره مقارنة بذلك الاجر العظيم للمفطرين كانه ليس بشيء. فاذا هم لم يعملوا خيرا قط يعني ليس عندهم من الاعمال ما يوجب لهم دخول - [00:06:10](#)
فاعمالهم ضعيفة وعندهم من المحرمات. وترك الأمور الشئ الكثير الذي يوجب لهم النار ولكنهم دخلوا الجنة رحمة ارحم الراحمين عز وجل. فاذا لا يجوز لنا ان نجعل هذا النص دليلا يخرج الاعمال عن دائرة الايمان يا شيخ سيد لماذا؟ لان - [00:06:30](#)
اصل الاسلام لم يدخل في هذا الحديث. واصل الاسلام هو اعظم الخير. وهو اعظم الخير. فالذي يجعله يدخل اصل الاسلام مع انه لم يذكر في الحديث فنحن فهو الذي يجعلنا ندخل الصلاة لوجود الدليل الدال على ان من لا يصلي فانه لا حظ له - [00:06:50](#)
في اصل الاسلام اصلا والله اعلم. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. شيخنا الله يحفزك ويبارك فيك ويرفع قدرك. وينفع بك الاسلام والمسلمين. شيخنا تألم ان احنا من احدي الدول الغربية يسأل ويقول آآ ما هو الفرق في صفة المناسك بالنسبة للحاج؟ آآ بالنسبة للقارن او المفرد او - [00:07:10](#)

دول متمتع جزاكم الله خيرا الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله الامين وبعد ان الفروق بينهما تعد على الاصابع. والاصل هو الاتفاق في هذه الانسك. فالمواقيت يتفق فيها اهل - [00:07:30](#)
الانسك جميعا وكذلك الوقوف بعرفة يتفقون فيه والمبيت بالمزدلفة يتفقون فيه كذلك رمي جمرة العقبة ايضا يتفقون فيه. ومبيت ايام التشريق بمنى يتفقون فيه. ورمي الجمرات الثلاث في ايام التشريق ايضا - [00:07:52](#)

يتفقون فيه والحلق او التقصير طلبا للتحلل ايضا يتفقون فيه وطواف الوداع يتفقون فيه اذا صار اصحاب الانسك الثلاثة تمتعا وقارنا وافرادا الاصل فيهم الاتفاق او الافتراق. اجيبوا الاتفاق. اذا نحن - [00:08:12](#)

نبحث في الامور التي يتفقون فيها لانها كثيرة. وانما نريد ان نبحث في الامور التي يختلفون فيها لانها قليلة. وبناء على ذلك فقد قررت لكم قاعدة شرحتها لكم في قواعد كتاب الحج. تقول هذه القاعدة مبينة للفرق بين القارن والمفرد - [00:08:32](#)

بين المتمتع والقارن تقول اعمال القارنين كالمفرد الا في الاهلال والهدي واعمال تمتعي كالقارن الا في الاهلال والتحلل والسعي.
وخلاصة القاعدة ان القارن يختلف وعن المفرد في امرين والمتمتع يختلف عن القارن في ثلاثة امور. كلما ارتفعنا كلما زادت الفرق -

00:08:52

فما الامور التي يختلف فيها القارن عن عن المفرد؟ الجواب في الاهلال. فالمفرد يقول لبيك حجا. واما القارن فيقول لبيك حجا وعمرة.
اذا اختلفوا في الاهلال. هذا الفرق الاول. والفرق الثاني في الهدى. فان القارن عليه - 00:09:22

فيه هدي فان النبي صلى الله عليه وسلم لما حج قارنا ذبح الهدى اليس كذلك؟ واما المفرد فانه ليس عليه هدي واجب. وفيما عدا
هذين الامرين اعمال القارن والمفرد واحدة. فاذا سألكم سائل - 00:09:42

قال لكم ما الاشياء التي يختلف فيها القارن عن المفرد؟ فتقولون في امرين. الامر الاول في الاهلال اي في صفة الاهلال. والامر الثاني
في لزوم الهدى انتهينا منها. انتهينا. ننتقل الى الفقرة الثانية وهي الفروق بين من ومن؟ باحسن. بين - 00:10:02

متع والقارب. طيب زد فرقا فتكون ثلاثة فروق. الفرق الاول في الاهلال. فالقارن ماذا يقول لبيك عمرة وحجا. اليس كذلك؟ او لبيك
حجا وعمرة؟ واما واما المتمتع فيقول لبيك عمرة او لبيك عمرة متمتعا بها - 00:10:22

الى الحج. اذا اختلفوا في الاهلال. طيب الفرق الثاني يختلفون في السعي. فان القارن عليه سعي واحد فقط اما ان يقدمه بعد طواف
القدوم او يؤخره بعد طواف الافاضة. فهو سعي واحد واما المتمتع في اصح قول اهل - 00:10:42

للعلم وهو مذهب الجمهور ان عليه ماذا؟ ان عليه سبعين سعيا مستقلا لعمرته وسعيا مستقلا لحجته واضح؟ طيب الفرق الثالث في
التحلل بعد الفراغ من اعمال العمرة يتحلل المتمتع التحلل - 00:11:02

الكامل فاذا طاف لعمرته وسعى لعمرته يتحلل بالتقصير ثم يبقى حلالا الى اليوم الثامن حتى يهل بالحج في يوم التروية واما القارن
فانه يبقى على احرامه بعد طواف القدوم وسعي الحج لا يجوز له ان يتحلل. فالتبني صلى الله عليه - 00:11:22

وسلم انما امر بالتحلل لمن لم يسقه بالهدي. واما من كان قارنا وساق الهدى فانه لا يجوز له ان يتحلل. فاذا صار المتمتع مختلفا عن
القارن في ثلاثة اشياء في الاهلال وفي السعي الزائد وفي التحلل الزائد - 00:11:42

فاذا صدقت عندنا القاعدة ان القارن يختلف عن المفرد في الاهلال والهدي فقط في الاهلال والهدي. ويختلف متمتع عن القارن في
الاهلال وفي التحلل والسعي. فاذا فهمت هذه القاعدة عرفت ان ما وراءها - 00:12:02

ها عرفت ان ما وراءها متفق عليه بينهم فوقوفهم في عرفة واحد وطوافهم للوداع واحد وطوافهم للأفاضة واحد وسعيهم للحج
واحد وهكذا والله اعلم. شيخنا الله يحفظك ويبارك فيك ويرفع قدرك. لو ان رجل سيحج اه ويريد ان - 00:12:22

نضحي في بلدنا. فهل يترك الشعر والظافر ام لا؟ جزاكم الله خيرا. الحمد لله رب العالمين وبعد. جواب وهذا السؤال في قاعدتين لابد
من فهمهما حتى يكون الجواب مقنعا. القاعدة الاولى اذا تعارض الواجب والمندوب - 00:12:42

قدم الواجب. الواجب. واذا تعارض المحرم والمكروه قدم. قدم المحرم اي نعم يعني بمعنى انه لا يجوز لي ان اترك واجبا لمراعاة
مندوب ولا يجوز لي ان افعل محرما لمراعاتي - 00:13:02

مكروه فالواجب دائما في الشريعة يا شيخ هذا مقدم على على المندوب. طيب تقليم الاظفار اخذ الابط حال الاحرام هذه استحبابها
كثير من الفقهاء مع انه ليس هناك دليل يدل عليها بخصوص فضيلة لها في هذا الموضوع بخصوصه - 00:13:22

لكن الفقهاء قالوا قد يحتاج الى شيء من تقليم الاظفار او ازالة شيء من شعر الابط او العانة. بعد عقد الاحرام فلا يستطيع فالمستحب
وله ان يفعلها قبل ان تحرم عليه. حتى اذا احتاج اليها يكون قد فعلها سابقا - 00:13:42

فاذا هي تبقى في دائرة المندوب ولا لا؟ طيب وكون الانسان ياخذ وكون الانسان يترك اظفاره وشعره اذا اراد التضحية هذا امر واجب
يجب على من اراد التضحية الا يأخذ شيئا من شعره ولا من ظفره ولا من بشره. فيكون في هذه الحالة قد تعارض امر واجب -

00:13:59

وهو واجب الترك مع امر مندوب وهو ندب الفعل. فهنا يقدم ماذا؟ يقدم الواجب اذا بناء على هذا التأصيل قيل نقول لا يجوز له في

في حال عقد الاحرام ان يأخذ شيئا لا من اظهره ولا من شعره ابدا كان او عانة ولا ولا شيئا - [00:14:19](#)

بشرية اصلا. لماذا؟ لانه لو اخذه لكان قد قدم المندوب على الواجب. انت معي ولا لا؟ كارك ساهز راسك واضح طيب بقينا في قضية فيما لو طاف وسعى وهو متمتع طاف وسعى وهو متمتع ويريد ان يتحلل - [00:14:39](#)

وهو يريد التضحية والتحلل من لوازمه اخذ شيء من شعر الرأس. طيب ماذا نفعل في هذه الحالة؟ ننتقل الى القاعدة الثانية التي تحل لنا الاشكال وهي ان الواجب لا يترك الا الواجب. الواجب لا يترك الا الواجب. فواجب - [00:14:59](#)

الذي هو الذي اوجبه الاضحية ها يسقط الواجب الاخذ الذي اوجبه التحلل للنسك. فهنا يجوز له ان يأخذ شيئا من رأسه حتى يتحلل لانه لا يستطيع التحلل الا بهذا الاخذ. فالأخذ واجب من واجبات التحلل فيسقط الواجب الثاني - [00:15:19](#)

الواجبة الاول والله اعلم. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. شيخنا الله يحفظك ويرفع قدرك ويجزيك خير. عنا وعن دنيا مسلمين اه هناك يا شيخنا نصوص اه وردت اه في القرآن اه تلكم الجنة التي اورثتموها بما كنتم. اه - [00:15:39](#)

آ والاحاديث التي جاءت آ ادخلوا الجنة برحمتي. فكيف يا شيخ يفهم اهمية العمل اهل السما والجماعة بين يعني النصوص التي تدل على دخول الجنة بالعمل والنصوص التي تدل على دخول الجنة برحمة الله عز وجل - [00:15:59](#)

الحمد لله رب العالمين وبعد المتقرر عند العلماء ان الشبهة انما تثور بسبب الجمع بين مختلفين كان الواجب التفريق بينهما او التفريق بين اليهم كان الواجب الجمع بينهما كما نذكر كثيرا - [00:16:19](#)

والمقرر عند العلماء انه لا يمكن ابا ان يقع التعارض الحقيقي الذاتي بين نصين قد ثبتت صحتها. لا بين اية واية ولا بين اية وحديث ولا بين حديث وحديث. فمتى ما صح النص فاقسم بالله ايمانا كثيرة. انه لا - [00:16:40](#)

يمكن ان يقع بينهما تعارض ذاتي لا يمكن ان يكشف. ومما يفرع على هذا هذا الفرع الذي ذكرتموه يا شيخ سيد وهو اننا نجد نصوصا تدل على ان ما ناله اهل الجنة من النعيم المقيم والدرجات العلى انما كان بجزاء امالهم. اليس كذلك - [00:17:00](#)

بينما نجد نصوصا اخرى تدل على ان العمل ليس له ليس ليس له اثر في دخول الجنة. وانما هو رحمة الله كما في صحيح مسلم وغيره من حديث جابر لن يدخل احد منكم الجنة بعمله. قالوا وانت يا رسول الله؟ قال وانا الا ان يتغمدي الله برحمة منه وفضل - [00:17:20](#)

فكيف نجمع بين النصوص التي تدل على ان اهل الجنة دخلوا باعمالهم وبين النصوص التي تدل على ان اهل الجنة دخلوا برحمة الله لا باعمالهم شبهة. وكشفها التفريق بين معنى الباء في كل. فان الباء تنقسم الى عدة - [00:17:40](#)

اقسام ولها عدة معاني فهناك باء السبب وهناك باء العوض بقاء السبب وباء العوض فمن خلط بينهما وجمع بين احكامهما فقد جمع بين مختلفين. فقول الله عز وجل جزاء بما كانوا يعملون. الباء هنا في قوله بما هي باء السبب اي - [00:18:00](#)

باعمارهم دخلوا فالعمل سبب من اسباب دخول الجنة. والباء في قول النبي صلى الله عليه وسلم لن يدخل احد منكم الجنة بعمله اي عوضا عن عمله. فالجنة اعظم من ان تكون عوضا عن عمل احد من الناس كائنا من كان - [00:18:20](#)

لان المتقرر في قواعد الاقتصاد ان العوض لا بد ان يكون مساويا او مقاربا للمعوض. فاذا اردت ان تشتري سيارة ثمينة فلا بد ان يكون ثمنها ها؟ باهظا. لا يمكن ان يشتري الانسان سيارة او سلعة ثمينة بريال وهي سلعة ثمينة - [00:18:40](#)

اذا الجنة اعظم سلعة لا تقدر بثمن. ولا يمكن ان يكون عمل احد من الناس ولو نبيا. يعني يصلح ليكون عوضا لدخول الجنة. فالجنة لا تكون معاوضة على عمل احد ابا. لكن الله عز وجل جعل الاعمال سببا لدخول - [00:19:00](#)

فيها لا معاوضة على دخولها. فنحمل الادلة التي تدل على ان الناس على ان اهل الجنة دخلوا الجنة باعمالهم على انها السبب فالاعمال سبب لدخول الجنة. ونحمل الادلة التي تدل على انه لن يدخل احد الجنة بعمله - [00:19:20](#)

على انها بقاء العوض. وخلاصة الجمع ان نقول الاعمال سبب لدخول الجنة لا عوضا لا عوضا عن دخولها. فاهتم يا شيخ حسين؟ فاذا الخلق الخل او الشبهة ثارت بسبب عدم التفريق بين معنى الباء - [00:19:40](#)

اين في كلا النصوص؟ والله اعلم - [00:20:00](#)